

موازنة مجلس محافظة المنوفية للسنة المالية ١٩٧٠ / ١٩٧١

جدول حرف (أ) المصروفات

تقديرات سنة		
١٩٦٩	١٩٧٠	
جيه	جيه	
٧١٨١٥٧٧	٧٨٥٢٢٢٣	باب ١ - أجور
١٤٦٥٩٨٠	١٥١٩٦٣٤	» ٢ - مصروفات جارية
٢٦٥٣١٧	٢٣٧٤٠٥	» ٣ - استخدامات استثمارية
٩٤٨٨٧	٩١٣٨٢	» ٤ - تحويلات رأسمالية
٩٠٠٧٧٦١	٩٧٠٠٦٤٤	الجملة

جدول حرف (ب) الإيرادات

تقديرات سنة		
١٩٦٩	١٩٧٠	
جيه	جيه	
		<u>الإيرادات الجارية :</u>
		<u>الإيرادات السيادية :</u>
		باب ٩ - الضرائب والرسوم العقارية :
٢٩٨٥٢٥	٢٦٠٥٧٥	بند ١ - ضرائب على الأطنان
		<u>الإيرادات الخدمية :</u>
		باب ١٢ - الإيرادات المحلية :
١٢٣٠٠٠	١٣٦٠٠٠	بند ٢ - رسوم السيارات
٢٠٠٠	٢٠٠٠	» ٣ - الحصة في الإيرادات المشتركة
١٢٠٤٠	١١١٣٠	» ٤ - ضرائب ورسوم ذات صفة محلية
٧٧١٣٠٠	٥١٧٧٠	» ٦ - إيرادات متنوعة
١٢٠٠	١٢٠٠	» ٧ - « المهاجر
٢٣٥٥٠٠	٢٤٦٠٠٠	» ٨ - التصيب في الصندوق المشترك
٣٥٠٠٠٠	—	» ١٠ - موارد غير متكررة
١٤٩٥٠٤٠	٤٤٨٠٩٠	جملة الإيرادات الخدمية
١٧٩٣٥٦٥	٧٠٨٦٦٥	» الجارية
		<u>الإيرادات الرأسمالية :</u>
٦٩٢٩٣٧	٧٤٨٥٧٠	باب ١٩ - موارد غير متكررة
٥٢٠٠	—	» ٢١ - قروض وتسهيلات ائتمانية
٦٩٨١٣٧	٧٤٨٥٧٠	إجمالي الإيرادات الرأسمالية
٢٤٩١٧٠٢	١٤٥٧٢٣٥	جملة الإيرادات
٦٥١٦٠٥٩	٨٢٤٣٤٠٩	إعانة من الموازنة العامة للدولة
٩٠٠٧٧٦١	٩٧٠٠٦٤٤	الجملة

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٣٥ لسنة ١٩٧٠

يربط موازنة مجلس محافظة المنوفية للسنة المالية ١٩٧٠/١٩٧١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢١٧ لسنة ١٩٧٠ يربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٧٠/١٩٧١؛

قرر :

مادة ١ - ربط مصروفات موازنة مجلس محافظة المنوفية للسنة المالية ١٩٧٠/٧٠ بمبلغ ٩٧٠٠٦٤٤ جنيهاً (تسعة ملايين وسبعمائة ألف وستمائة وأربعة وأربعين جنيهاً) وذلك وفقاً للجدول حرف (أ) المرافق .

مادة ٢ - ربط إيرادات موازنة مجلس محافظة المنوفية للسنة المالية ١٩٧٠/٧٠ بمبلغ ٩٧٠٠٦٤٤ جنيهاً (تسعة ملايين وسبعمائة ألف وستمائة وأربعة وأربعين جنيهاً) وذلك وفقاً للجدول حرف (ب) المرافق .

مادة ٣ - لجنة وزارية للإدارة المحلية سلطة نقل العاملين والاعتمادات من موازنات الدواوين العامة لوزارات الخدمات إلى فصول الخدمات المختصة بالمحافظة وبالعكس ، ولوزير الإدارة المحلية سلطة نقل العاملين والاعتمادات من موازنة وزارة الإدارة المحلية لموازنات الدواوين العامة لمجالس المحافظات وبالعكس .

مادة ٤ - لوزير الإدارة المحلية سلطة نقل العاملين والاعتمادات من محافظة إلى أخرى بعد الاتفاق مع الوزير المختص كما له سلطة نقل العاملين والاعتمادات من موازنة مجلس المحافظة إلى موازنات مجالس المدن والقرى وبالعكس .

مادة ٥ - تسرى التأشير العامة المرافقة على موازنة مجلس المحافظة .

مادة ٦ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ رمضان سنة ١٣٩٠ (٢٣ نوفمبر ١٩٧٠)

أنور السادات